

القصاب الگرمی

وکنایه "نکت القرآن"

بِقَلْبِ

رَكْنِ

دَارِ وَأَرْوَزِ

أُسْتَاذ مساعِد بجامعة ساقويَا كليّة الإلهيّات

آداپازارى — تركيا

- (١) أظر تلasse آسندان
 - (٢) أظر الباب في تهذيب الكتاب
 - (٣) أظر طالب وغيره مثل طبعاته الخفاف (سيوط) ١٩٧٣ والخط
 - (٤) أظر أنس على معجم الإسلام لـ المكتور حسين مؤمن
 - (٥) أظر مثلاً طبعة الشفاط الباقي
 - (٦) لسان العرب — و أظقره ... ملة
- (٦ — حولية كلية أصول الدين)

اسم ونسبة وكنية : هو محمد بن علي بن محمد الكرجي أبو أحمد^(١).

نسبته : ونسبته إلى «الكرج» لعلها لأنها بلاده التي ولد بها ، وهي (مدينة ببلاد الجبل بين أصفهان وهمدان ، ابتدأ عماراتها عيسى بن إدريس ابن معقل العجمي ، وأتمها ابنه أبو دلف القاسم بن عيسى ، وقد خرج منها كثير من العلماء في كل فن)^(٢).

وتنص المراجع على فتح رأيها ، لكن المنجد للمعروف سكنتها وقال إنها مدينة محضنة في شبه جزيرة القرم ، شهيرة بآثارها اليونانية والرومانية أخذتها الروس من الأتراك (١٧٧١)^(٣).

(وكان قاعدة الدولة بني دلف في بلاد الأكراد)^(٤).

ألقابه : (لقب بالإمام ، الحافظ ، العالم ، الحدث ، الفقيه ، الغازى ، المجاهد ، القصاب).

وأشهر ألقابه «القصاب» لأنّه قتل كثيراً من الأعداء في الميدان^(٥).

جاء في لسان العرب : «وأخذ الرجل فقصبه ، والتقصيب أن يشد يديه إلى عنقه ، ومنه سمى القصاب قصابا»^(٦).

(١) انظر مثلاً سير أعلام النبلاء للذهبي ٢١٣/١٦ و غيره.

(٢) انظر اللباب في تهذيب الأنساب للجزري ٩٠/٣ و غيره.

(٣) انظر مasic و غيره مثل طبقات الحفاظ لاسيوطى ٣٧٩ والمنجد للملوف في حرف الكاف.

(٤) انظر أطلس تاريخ الإسلام للدكتور حسين مؤنس ٢٣٢

(٥) انظر مثلاً طبقات الحفاظ السابق.

(٦) لسان العرب - وأنظره - مادة قصب.

وَهُذَا الْمَعْنَى وَهُوَ الْقَتْلُ أَوِ النَّجْحُ مُوْجَدُ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْمَادَةِ، فِي الْلِسَانِ . أَيْضًا أَنَّهُ (القصاب الَّذِي حَرَفَهُ الْقَصَابَةُ) هُوَ الْجَزَارُ، مُأْخُوذُ مِنْ قَصْبَهِ أَيْ قَطْعَهِ، أَوْ لَقْبُ ذَلِكَ لَأْنَهُ يَأْخُذُ الشَّاةَ بِقَصْبِهِ أَيْ بِسَاقِهِ) (١)، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِيَقْطُعُهَا، أَوْ لِيَنْجُحُهَا بِعِبَارَةٍ أُخْرَى .

عَلَيْهِ: كَانَ الْقَصَابُ عَالِمًا بِأَرْعَاهُ فِي التَّفْسِيرِ وَالْمَسْدِيدِ وَالْفَقْهِ وَالسَّكَلَامِ وَالْلُّغَةِ وَالنَّحْوِ، بَلْ كَانَ مُسْتَكْمَلاً لِأَدْوَاتِ الْإِجْتِهَادِ مِنْ مَعْرِفَةِ الْعِلُومِ الْشَّرِعِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ، مَعَ عَقْلٍ رَاجِحٍ وَنَظَرٍ ثَاقِبٍ، كَمَا تَدَلَّنَا عَلَيْهِ الصَّفَحَاتُ التَّالِيَّةُ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ، وَكَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ أَلْقَابِهِ السَّالِفَةِ، وَكَمَا هُوَ مَقْتَضِي الْجَوِ الْعَلَمِيِّ الْمُحِيطِ بِهِ مِنْ شَيْوَخٍ وَتَلَامِيذٍ، عَلَى مَا سَنَدَ كُرْهَ .

وَلَقَدْ كَانَ فِي الْجَدَلِ وَإِخْرَامِ الْمُخَالِفِينَ آيَةً، فَقَدْ خَاضَ الْمَعَارِكَ الْكَلَامِيَّةَ كَمَا خَاضَ الْحَرَبَ، وَقُتِلَاهُ فِي الْنَّوْعَيْنِ كَثِيرٌ وَكَثِيرٌ . وَكُلُّ ذَلِكَ يَتَبَيَّنُ تَبَاعًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

شَيْوَخُهُ: تَدَلَّنَا الْمَرَاجِعُ عَلَى أَنَّ مَنْ شَيْوَخَهُ (أَبَاهُ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَبَاسِ الْأَخْرَمَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِبرَاهِيمَ الطِّيَالِيَّ) ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَ، وَأَبَا مُحَمَّدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ وَهْبٍ بْنَ الدِّينُورِ) (٢)، وَهَذِهِ تَرَاجِعُهُمُ الَّتِي تَكَسَّبُ الْقَارَىءُ تَصُورًا عَنْهُ هُوَ عَلَيْهَا :

أَبُوهُ عَلَى بْنُ مُحَمَّدِ الْكَرْجَى، كَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَلَى بْنِ حَرْبِ الطَّائِيِّ . وَنَظَرًا إِلَى أَنَّ الْمَرَاجِعَ الْمَتَاحَةَ لِي لَمْ تَسْعَدَنَا بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا عَنْ أَيِّهِ، وَأَنَّهُ تَلَقَّ عَنْهُ، فَإِنَّا قَدْ نَسْتَشَعِرُ حَالَةُ أَيِّهِ الْعَلَمِيَّةِ، فِي حَالَةِ الطَّائِيِّ فَنَقْدَمُ تَرْجِعَتِهِ إِلَيْهِ .

-
- (١) لِسَانُ الْعَرَبِ — وَانْظُرْهُ إِلَى مَادَةِ قَصْبَةِ الْكَرْجَى (١) .
 (٢) اَنْظُرْ مَرَاجِعَ الْسَّابِقَةِ .

عَلَى بْنِ حَرْبِ الطَّائِيِّ أَبُوهُ الْخَسْنَى الْمَوْصِلِيِّ أَحَدُ مَشَايخِ الْمَدِينَةِ . وَتَقَدَّمَ
الْمَارِقَطِنِيُّ، قَالَ الْأَزْدِيُّ فِي تَارِيَخِ الْمَوْصِلِ: مَاتَ سَنَةُ خَمْسَ وَسَعْيَنَ

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَاسِ الْأَخْرَمُ: (هُوَ الْفَقِيهُ الْحَافِظُ الْأَثْرَى) . «وَلَهُ وِصْيَةٌ
أَكْثَرُهَا عَلَى قَوْاعِدِ السَّلْفِ يَقُولُ فِيهَا: مِنْ زَعْمٍ أَنْ لَفْظَهُ بِالْقُرْآنِ مُخْلُوقٌ
فَهُوَ كَافِرٌ»، قَالَ الْذَّهَبِيُّ: «فَكَانَهُ عَنِ الْمَفْظُوتِ: الْمَفْظُوتُ، لَا الْتَّفْظُ») (٢)
تَوْفِيَ الْأَخْرَمُ سَنَةً (٣٠١ هـ) (٣) .

[وَلِالْقَصَابِ مَا لَا أَظْنَهُ يَحْتَمِلُ مِثْلُ هَذَا التَّأْوِيلِ الْذَّهَبِيِّ، قَالَ تَحْتَ الْآيَةِ
٧٥ سُورَةِ الْبَقْرَةِ: «دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْفَاظَ الْعِبَادِ بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مُخْلُوقَةٍ، لِأَنَّهُمْ
لَا حَالَةَ كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنْ غَيْرِهِ وَقَدْ أَضَافُهُ إِلَيْنَفْسِهِ، وَهَذَا أَغْلُو مِنْهُ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ، وَنَسْتَغْفِي بِذَكْرِهِ هَنَّا عَنْ إِيَّادِهِ فِي بَابِ عَقْدِهِ] .

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطِّيَالِيَّ: (ت١٣٥ هـ) الْمَحدثُ الرَّازِيُّ الطِّيَالِيُّ،
تَزَيَّلَ قَرْمِيسِينَ [بَلْدُ قَرْبِ الدِّينُورِ] (١) . قَالَ فِيهِ أَبُوهُ أَحَدُ الْحَاكِمِ: ضَعِيفٌ
لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى سَمَاعِهِ . وَقَالَ الدَّارِقَطِنِيُّ: مُتَرَوِّكُ الْمَدِينَةِ . وَقَالَ أَحَدُ بْنِ
عَيْدَيْدٍ: تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَكَانَ فِيهَا مُؤْسِنٌ (٢) .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَ (ت٢٩١ هـ) تَوْفِيَ وَهُوَ مِنْ أَبْنَاءِ الْمَادَنِينَ .

(١) ٢٦٠٢٩

(٢) اَنْظُرْ الْمَلَاحَةَ لِلْمُخْرَجِ وَجْهِي٢٤٤/٣

(٣) اَنْظُرْ سِيرَ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ ١٤٤/١٤٥

(٤) اَنْظُرْ مَرَاجِعَ الْأَطْلَاعِ لِصَفِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ

الْبَعْدَادِي٢٣/١٠٨١

(٥) اَنْظُرْ سِيرَ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ ١٤٤/٥٨٤

(٦) اَنْظُرْ مَرَاجِعَ الْسَّابِقَةِ .

شيوخه، وهي مكّة المكرمة، والمدينه^(١)، وأصبهان^(٢)، وقمر ميسين^(٣)، والموصل^(٤)، وغير عالم نعرفه إذ سكتت المراجع عن ذلك.

تلاميذه : (منهم ابنه أبو الحسن علي ، وابنه أبو الفرج محمد ، وأبو المنصور مظفر بن محمد بن حسين البروجردي)^(٤) . ولم يعثر على تراجمهم .

ومنهم سفيون بن حمزة البغدادي (توفي سنة ٢٩٨هـ)^(٥) فقد صحّب
القصاب^(٦)، وأخذ عنه^(٧). (وهو بصري^(٨) الأصل ، سكن ، ، ،

(١) مدينة من أعمال الجبل قرب قرطيسين كثيرة الزروع والتمار ،
انظر مراصد الاطلادع ٥٨١/٢ .

(٢) مدينة عظيمة مشهورة من أعلام المدن ، وهي من نواحي الجبل .
انظر الساقى ٨٧١ .

(٣) المدينة المشهورة العظيمة إحدى قواعد بلاد الإسلام ، باب
العراق وفتح خراسان ، وهي على طرف دجلة ، وصلت بين نهر دجلة
والفرات ، وبين الجزيرة وال العراق وفي وسطها قبر جرجيس النبي عليه
السلام ، وبينها وبين بغداد أربعة وسبعين فرسخا . انظر السابق ج ٣
ص ١٣٣٣ - ١٣٣٤ . والفرسخ ٥٥٤٤ مترًا كافي (الخراج والنظم
المالية) للوين .

(٤) انظر مثلاً : سير أعلام النبلاء السابق وطبقات الحفاظ للسيوطى . ٣٧٩

(٦٥) انظر نفحات الانس للجحاف - ٤٣٥ - ٤٣٠.

(٧) انظر السوابق للمناوي ٤٢٧ / ١ . ٧٧٣ و *المساواة* (٣)

(٨) البصرة العظمى هي المشهورة بالعراق . انظر لراصد الاطلاع
٢٠١١ .

من تأليفه : (التفسيير) ، و (المسنن) . وكان من أوعية العلم ، وهو الواعظ
شیم الأصفهانی إمام جامع أصفهان^(۱) .

أبو محمد عبد الله بن محمد بن وهب بن الدينوري (ت ٣٠٨)^(٥) ،
وقال النهبي : « هو عبد الله بن حمان بن وهب ، وما عرفت له متنًا ي THEM
به فأذكوه ، أما في تركيب الإسناد فلعله »^(٦) ، وقال صاحب نيل السائرين
إنه ألف في التفسير ، وقال في تفسير (الله) « أن الخالق يأمرهون إلهه
يتضرعون إليه عند قضاء المواتج والشدائد »^(٧) .

ومن شيوخه : أحمد بن أبي عمران المتروى ، فقد قال السمعانى في
الأنساب^{١٠} : « محمد بن علي الكنجى الفقىه يروى عن أحمد بن أبي عمران
المتروى ، عبارة » .

وقال الذهبي عن هذا الشيخ : أحمد .. الصرام ، أبو الفضل ، المجاور ،
شمس الحجوم ، كان من أوعية الحديث ، توفي سنة (٣٩٩) هـ .^(٦)

وَرَحْلَتِهِ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ : [سَعْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ] نَيْسَانٌ ١٤٢١ هـ (١٩٠٣ م) : رَسِيقاً وَهُنْ أَنْجَلٌ

والظن بالقصاب أنه رحل إلى تلك البلاد لまさيـر إليها في تراجم

(١) انظر السابق / ١٣٥

(٢) انظر نيل السائرين في طبقات المفسرين لـ محمد طاهر ٧٧

(٣) سير أعلام النبلاء ١٤٣١ - كتاب الحجارة - ج ٢

(٤) نيل السائرين السابق .

(٥) ج ٥ ص ٤٦

(٦) انظر سير ... السابق ١١١/١٧ - ١١٢

يرد على الصوفية — كاسياتي — يرد المردود ولا يعني بطلان التصوف، بل سياتي أنه يؤيدهم في صوابهم، وإن هذه الصحبة وهذا القول مما نزّب عليه أن القصاب يأنس بهم ويأنسون به، فالصحبة ملزمة، وكل فرين بالمقارن يقتدى.

وفي ضوء هذا نجد سمنونا عالماً، فقد أخذ عن عالم كبير وصحبه، كما نجده في المراجع (صوفيا فريدا في باب المحبة، يقول الشعر الواقع الرقيق الدقيق العميق) ^(١)، (ويجعله جمیع مشائخ وقته) ^(٢).

الرحلة إليه : نستنبط من ترجم تلاميذه أن هناك من رحل إليه من بروجرد، وبغداد، وللأسف لم تسعدنا المراجع المتاحة بغير هذا، ولعل شغله بالجهاد قد طال فكان سبباً في قلة ما عرفنا من ذلك، وقد كان جديراً بالإرتحال إليه، والتلوّح في سيرته، ولكن هكذا كان قدره، أو قدّرنا حاله، ولا يضيره ذلك.

الثانية عليه : قال ابنه أبو الحسن هذين البيتين فيه :

وفي السكرج الغراء أوحد عصره
تصانيفه تبدى فتون علومه
فلست ترى عالماً له غير شارب ^(٣)

فهل لنا أن نفهم من هذا أنهما كان أيضاً أدبيين، وأن أبو الحسن تعلم العروض والأدب من أبيه؟، ولا نظن أن أبو الحسن لم يؤلف شعرًا في حياته

(١) انظر ورائع السابق ٤٢٧ - ٤٢٩ .

(٢) انظر كشف المحجوب للجويري ١٦٤ - ١٦٥ .

(٣) انظر سير أعلام النبلاء ١٦/٢١٣، وتنكرة الحفاظ ٢/٩٣٨.

بغداد ^(١)، ومات بنيسابور ^(٢) (٢٠). (وهو إمام ورع عارف ناسك زاهد) ^(٤) . (قليل له: إننا نذكر الله ولا نجد في قلوبنا حلاوة، فقال : أحمسوا الله على أن زين جارحة من جوار حكم بذكره) ^(٥) . وقال فيمن هم أهل للعيش معهم :

ولا عيش إلا مع رجال قلوبهم ^(٦)
تحن إلى التقوى وترتاح للذكرة ^(٧)

وهذا القول منه مع صحبه للقصاب مما يجعلنا نقول إن القصاب حين

(١) بغداد كانت أم الدنيا وسيدة البلاد... حتى جاء التتر إليها من غرب أكثرها، وقتلوا أهلها كلهم، فلم يبق منهم غير آحاد كانوا أنموذجاً حسنة، وجاء أهل البلاد فسكنوها وباد أهلها، وهي الآن غير التي كانت، وأهلها غير من عدهم، والحكم لله تعالى على تعالي، قاله صاحب مراصد الاطلاق ٢٠٩/١ ، والأمر لله تعالى فما أشبه الليلة بالبارحة فيها أصحابها.

(٢) نيسابور مدينة عظيمة ذات فضائل جسمية،خرج منها جماعة من العلماء، وبينها وبين مرد الشاهجان ثلاثة فرسخاً [مراصد ... السابق ١٤١١/٣] لكن في الكلام على مرد الشاهجان ذكر صاحب المراصد ص ١٢٦٢ أن بينها وبين نيسابور سبعين فرسخاً، وإلى سرخس ثلاثة وأنها أشهر مدن خراسان.

(٣) انظر الكواكب الدرية ٤٢٧/١ - ٤٢٩ .

(٤) انظر السابق ٤٢٧ .

(٥) انظر السابق ص ٤٢٨ .

(٦) انظر السابق ٤٢٩ .

أحكام لا توافق مذهب الظاهري، أو الحنفية، أو المالكية، أو الشافعية، أو الحنابلة، والأمر الثاني نعيه على التقليد.

وفيما يلي بيان ذلك مما يثبت أنه مجتهد:

مذهب الظاهري: بدأت به لما قد يظننه القاريء في كتابه «نكت القرآن»، لأول وهلة أنه ظاهري، مع أنه ليس كذلك، إذ قال عن داود الأصفهاني مؤسس هذا المذهب: «وداود وإن كان عندنا غير مرضى، لتخاليط بلغتنا عنه وصحت برواية الثقات عليه»^(١)، إلى آخر ما قاله عن الغين تعدوا على داود في أشياء لا تلزمـه، فالقصاص رد الإعتداد على داود في أمور هو منها بريء وإن كان داود غير مرضى، وأيضاً يقول: القصاص بعدم فرضية الجماعة والصلة^(٢)، وبهذا لا يكون ظاهرياً^(٣)، ولا حنبلياً^(٤).

مذهب الحنفية: يقول الحنفية إن التجassات تزال بالمنعات من غير الماء كالتزال بالماء^(٥)، والقصاص يقول: «وقوله: (وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به)»^(٦) دليل على أن المولى للأنجاس هو الماء لاغير^(٧)، فليس حنفياً.

(١) قاله أثناء الكلام المتعلق بالأية الثانية من سورة المائدة.

(٢) انظر كلامه في الآية ١٠٢ سورة النساء.

(٣) فإنهم يوجبونها كما في بداية المجتهد ١٧٠/١

(٤) فإنهم كذلك يوجبونها كما في السلسيل في معرفة المدليل ١٧٣/١

(٥) انظر بداية المجتهد ٩٨/١

(٦) سورة الأنفال الآية ١١

(٧) قاله في كلامه عن الآية السابقة.

غير هذين البيتين، وفي غير الشأن على أبيه، فالله أعلم بما طوأه الزمان والمكان.

وفاته: توفى القصاص رضي الله عنه قرب سنة ستين وثلاثمائة^(٨)

عقيدته: قال القصاص في كتاب السنة^(٩): «كل صفة وصف الله بها نفسه أو وصفه بها رسوله فليست صفة بجاز، ولو كانت^(١٠) صفة بجاز اتحتم تأويها، ولقليل: معنى البصر كذا، ومعنى السمع كذا، ولتفسير بغير السابق إلى الأفهام، فلما كان مذهب السلف إقرارها بلا تأويل علم أنها غير محولة على المجاز، وإنما هي حق بين»^(١١)، فهو على عقيدة السلف، بلا شبهة وكتابه «نكت القرآن» مليء بما يدل على هذا^(١٢).

فقهه واجتهاده: القصاص غير تابع لفقهيه ولا يستجير بذلك من يقدر على المعرفة الفقهية، ويدلنا على ذلك أمران، الأمر الأول ما قاله من

(١) انظر طبقات الحفاظ للسيوطى ٣٨٠

(٢) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ٩٣٩/٣

(٣) هكذا (لو كانت) عطفاً على ما سبق في سير أعلام النبلاء للذهبي ٢١٣/١٦ - ٢١٤ كأن الكلام كله للقصاص، لكن في تذكرة الحفاظ السابق يقول الذهبي: (قلت: ولو كانت ...) إلخ.

(٤) سير ... السابق.

(٥) انظره مثلاً في كلامه في سورة البقرة عن الآية ٢٦ والود على القدرة، وعن الآية ٢٨ والرد على المتكلمين، وعن الآية ٧٥ وأن القرآن غير مخلوق وكذا التوراة، وعن الآية ١٠٩ في التوفيق وأنه تفضل من الله تعالى وفي الخذلان - نعوذ بالله منه - وأنه ليس بظلم (وما و بك بظلم لا يعيب) إلى آخر ما لا أحصيه.

ـ مذهب المالكية: المحر نحسة عند المالكية^(١) ظاهرة عند القصاب^(٢)
ـ فليس مالكيا .

ـ مذهب الشافعية: يرى الشافعية أن مصارف الزكاة مشتركة فيها فلا يجوز صرفها لنصف واحداً^(٣) . بينما يرى القصاب جواز الإقتصار على صنف، ويقول وما يؤيد قوله كذا وكذا ، ثم يقول: «ولا أعلم أحداً شدد فيها كتشديد الشافعى رضى الله عنه ، والشافعى ينهى عن تقليده وتقليد غيره»^(٤) ، هنا مع أنه أيد الشافعى من جهة فقه الآية الثانية من سورة المائدة، وبين الحديث الذى خرج الشافعى قوله منه ، وهو «في إباحته للظلم أن يأخذ من مال ظالمه مثل ظلماته ، علم به أو لم يعلم»^(٥) وأقام حجة الشافعى في بعض ما عيب عليه ، وقال: «والشافعى رضى الله عنه عربي اللسان يتكلم على سعة لسان العرب»^(٦) .

ـ مذهب الحنابلة: سبق أنه ليس حنانيا في الكلام عن الظاهرية ووجوب الجماعة عندهم وعدم وجوبها عنده .

ـ الأمر الثاني الذى يدلنا على أنه مجتهد ، وليس تابعاً لأحد من أصحاب المذاهب المشهورة أنه أبي التقليد ، وذكر نفسه وغيره بقوله السابق (والشافعى ينهى تقليده وتقليد غيره) ، ونزيد في ذلك بما قرره القصاب

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربي عند الآية ٩٠

(٢) أفض فى الكلام تحت عنوان (فى ذكر يان النجاسة) عن الآية ٢٨ سورة التوبه .

(٣) انظر كتاب الشافعية عموماً والأم للشافعى خصوصاً ٧١/٢ ، ٧٤

(٤) قاله عن الآية ٦٠ سورة التوبه .

(٥) هذا وما قبله فى كلامه عن الآية ٢ سورة المائدة .

(٦) كلامه - وانظره - عن الآية ٦٠ سورة المائدة .

ـ أنه عقد فصلاً في تفسير الآية ١١٤ سورة الأنعام في منع التقليد في الأصول .
ـ وببداية كلامه شعر بالمنع في الفروع أيضاً ، وعقد فصلاً ممعناً - وإن لم يسمه في هذه المرة فضلاً - عن الآية ٣٣ سورة الأعراف ، وعما ذكره فيه:
ـ «فن دان الله من المميزين بشيء لا يستطيع أن يتلو فيه قرآناً، ولا يروي فيه عن رسول الله ﷺ خبراً صحيحاً، ولا اجتمع له عليه أهل ملته - إذ كلها مع القرآن مقبول بالقرآن - لم يسلم ...» ، ثم عذر المضطر إلى التقليد ، ومع ذلك حمله المسئولية كاملة عن الاختيار الصحيح لمن يتوجه إليه بالاستفتاء ، فقال: «والمقلد غير مجتهد» «ولا بد للأعمى من اتباع البصیر ، فإن كان من يضبط السباع ويعرف مراتب الرجال ولا يميز نفس المحكم فيه قوله الأقرب فالأقرب من العلماء من رسول الله ﷺ ، لم يقلد أهل زمانه ، إذ هم^(١) ، على مقدار ما يشهد له نظره أجدون بالإصابة وآمن من بعدهم ، وإن كان يعرف مراتب الرجال ولم يضبط السباع قدرمن أهل زمانه أشهدهم وأشهرهم وأرفعهم ذكراً بالعلم والإشارة إليه في بلده وغير بلده ، ولم يسعه قبول الفتوى من كل من أسرع إليها ولا من عرفه بالصلاح إذا لم يكن له شهرة في العلم مقصوداً إليه فيه ، وإن يعدم مثل هذا في كل عصر إن شاء الله»^(٢) .

ـ كتابه «نكت القرآن» : إذا عرفنا محتويات هذا الكتاب إجمالاً ، وعرفنا معنى «نكتته» ظهر لنا سر تسميته بهذا الاسم ، ومحفوظاته عباره عن استنباطات مسيرة الآيات من أول القرآن إلى آخره ، وإن كان لم يتعرض ل بكل آية آية .

ـ غالباً ما يضع عناوين للمسائل التي يذكرها . وكتابه يدور حول ردود

(١) الضمير راجع إلى (العلماء) لا إلى (أهل زمانه)

(٢) قاله في كلامه عن الآية ٣٣ سورة الأعراف

على الفرق المختلفة وتقديرات مذهب أهل السنة في العقائد وأحكام فقهية وأصولية، يطبق قواعد الأصول ويجهد في بيان الفقه الذي يراه، يضاف إلى ذلك ما يدقق فيه من مسائل الغريب ووجوه الكلمات سبب النزول والنسخ، والنحو، والبلاغة، وقد يتعرض للفراءات، إلى غير ذلك مما حققه ودققه، وهو في ذلك يضم الآية إلى الآية، ويروى الأحاديث بإسناده، ويدرك أقوال الصحابة والتبعين، ويجعل من القرآن شاهد الصحة قول أو مذهب أو لغة أو شعر — لا يعكس فيجعل الشعن مثلًا شاهدًا للقرآن — ولا يغفل في ذلك انتقاد بعض المتنون، وبعض الرجال، وبعض الأقوال المخالفة للغة، إلخ.

وكثيراً ما يستخدم الأساليب البذرية ويسعى مصطلحات علم الجدل كالنقض والكسر، فيفهم المقصود، ويرد خطأهم في التأويل، وبين التأويل الصحيح، والتفسير الحق.

وهو ينقل أيضًا عن المفسرين وإن كان لا يسميه ولا يذكر مرجعاً، وإذا اختلفوا نظر في الأمر بغاية الدراية والاجتهد وعمق التفكير، وبوسع القارئ لكتابه أن يدرك بسهولة وسرعة أن مرجع القصاب فيه هو خاصة نفسه الشريفة الممئة بأدوات الاجتهد من بعد القرآن نفسه، ووسنة من جاءنا به عليه وآقوال صحابته الكرام والتبعين لهم بإحسان.

والآن نذكر معنى «نكبة»، ونبين سر التسمية، فنقول:

النكبة: مما جاء في لسان العرب: «ونكبت في العلم بجوفة فلان أو مخلافة فلان: وأشار. ومنه قول بعض العلماء في قول أبي الحسن الأخفش: قد نكبت فيه بخلاف الخليل»^(١).

(١) لسان العرب وأساس البلاغة والمجمع الوسيط مادة نكبة

(٢) لسان العرب وأساس البلاغة والمجمع الوسيط مادة نكبة

(٣) التعريفات للجرجاني ١٧٩

(٤) راجع متمهات تعريفات بهامش الساق

(٥) انظر كشف اصطلاحات الفنون ج ٦ مادة نكبة

منهج نكتة القرآن : قد ألمعنا إلى نقاط تعد من نقاط - أو عناصر -
منهج القصاص في هذا الكتاب حين تحدثنا عن عقيدته وفقهه وأجهزته
وتحتنيات كتابه المذكور، وهنا نورد نكتة منه نصاً أو إشارة تدلنا على
نقاط مفصلة نوعاً ما وتوكده بعض النقاط وقد تشتمل على بعض من النقاط
لم تسبق إشارتنا إليه، فنقول وبالله التوفيق :

تفسير القرآن بالقرآن ، مع الاحتكام إلى اللغة في مادة (حصد)
وزكاة جميع ما يخرج من الأرض :

قال تعالى : « وهو الذي أنشأ جنات معمروشات وغير معمروشات والنخل
والزرع مختلفاً كله والزيتون والومنان متشابهاً وغير متشابه كلاً من ثمرة
إذا أمر وآتوا حقه يوم حصاده » [الأنعام / ١٤١] : قال القصاص :

« حجحة في إيجاب العذر على المثمر قوًتاً كان أو غيره للدخول الزيتون
والومنان تحت أداء الحق يوم الحصاد بالتسمية، وسائر المثار في الجنات في
الجلة. والهاء في (أكله) وثمرة (حقه) راجعه - والله أعلم - على جنس
المذكورات كلها، والجنس مذكر وموحد. فإن قيل : كيف يشتمل أداء
الحق على ما ذكر في الآية، ولا يكون مقصوداً به الزرع وحده لذكر
الحصاد، والحصاد واقع عليه دون سائره ؟ قيل : هو عند العامة كذلك،
فأما العرب التي نزل القرآن بلغتها فإنهم يوقعون اسم الحصاد على الزرع
وغيره، إذ الحصاد عندهما « قطع الشيء واستئصاله »، قال الله تبارك وتعالى
خبرنا عن أقل القرية الظالمه : (فما زالت تملّك دعواهم حتى جعلناهم حصيناً
حامدين) [سورة الأنبياء / ١٥] أي مستأصلين بالعذاب والموت، والله أعلم،
ثم ذكر أن ما ورد فيه تحديد نصاب فهو كذلك، وما لا تحديد فيه فالقرآن
يوجب على جملته لم يسقط الوجوب بترك تسمية الحد، فعلى ما حصد من
قليله وكثيره العذر بجملة الكتاب : ذلك ما في الكتاب .

وال الحديث يقول : (فيها سقت السماء والعيون أو كان عثرياً)^(١) العشر
وما سقى بالوضاح والسواني^(٢) والغرب^(٣) فنصف العشر)^(٤) ، فكانه
يضم إطلاق الحديث إلى الآية فلا يخص من ذلك زيتونا ولا ... إلخ .

الاعتماد على التفسير المروي . التحرز لا ينافي التوكيل : قال الله تعالى :
(وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به) كتب
القصاص هذا القدر من الآية الستين من سورة الأنفال ، بعد أن وضع
عنواناً هو (في الجهاد) وقال عن القوة : « وهي في التفسير : الرمي » ،
وهذا التفسير هو ما أخرجه مسلم وغيره عن عقبة بن عامر قال : سمعت
رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر : (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة)
ألا وإن القوة الرمي ، ألا وإن القوة الرمي)^(٥) .

وقال القصاص قبل هذا في هذا الموضع عقب الآية مباشرة : « دليل على
أن التحرز وإعمال الواسطات غير مؤثرة في توكل المؤمنين ، ألا تراه أنه
جل جلاله قد قال في هذه السورة بعيتها : (وما النصر إلا من عند الله)

(١) العذر من النخل يشرب بعروقه من ماء المطر إذا اجتمع في
حفيزة . انظر النهاية لابن الأثير مادة (عذر) .

(٢) السواني جمع سانية ، وهي النافقة التي يستقي عليها . انظر السابق
مادة (سني) .

(٣) الغرب بسكون الوااء : الملعو العظيمة التي تستخدم من جلد ثور .

انظر السابق مادة (غرب) .

(٤) آخر جهه البخاري في كتاب الزكاة ٥٥ ، ومسلم كذلك ٧ ، والترمذى

كذلك ١٤ ، وقال حديث حسن صحيح ، وغيرهم بالفاظ مختلفة .

(٥) انظر خاتمة الإتقان للسيوطى مثلاً .

[الآية ١٠] سورة الانفال ، وقال: (وَلَنْ تَفْنِي عَنْكُمْ فَتَتَكَبَّرُ شَيْئًا وَلَوْكَثُرَ)
[نفس السورة الآية ١٩] ، ثم أمر بإعداد القوة

فتتجده التزم بالمروى ، ووقف عنده لم يتجاوزه ، لأن المرفوع ، وم
يعرج على زيادة جاءت في قول ابن عباس: (القوة ها هنا السلاح
والقوى)^(١) ، فإن السلاح إذا كان سيفا لا يسمى رميما ، وجاء تفسير
القوة عن عكرمة بالمحضون والمعاقل ، وأيضا ذكرور الحيل . فكان بوسع
القصاب أن يتوضع مستثمرا ماجاء في التفسير عن غير النبي ﷺ مضموما
إلى المرفوع ومؤخرا عنه ، ولكنها كما قلنا وقف عند ذلك الحد . ومن
شاء قال كما قال الآلوسي إن القوة هي كل ما يقوى به في الحرب كائنا
ما كان ، والظاهر العموم ، إلا أنه عليه الصلاة والسلام خص الرمي
بالذكر لأنه أقوى ما يقوى به فهو من قبيل قوله ﷺ: (الحج
عرفه)^(٢) .

من مباهات القرآن : اشتغل القصاب ببيان ذلك ، ومعلوم أنه نقل
محض . والمثال الذي سند إليه لم يحفل بأن يرويه مسندأ ، وهي عادة غالبة
عند المفسرين .

قال تعالى : أو من كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس
كمن مثله في الظلام ليس بخارج منها) [الأنعام ١٢٢] : « وروى في التفسير
أن الآية نزلت في عمار وأبي جهل ، فالحيا بالإسلام عمار ، والمتروك في
الظلمات أبو جهل » . وللحظ أنه قال هنا (وروى في التفسير) ، أما القوة
فقال (وهي في التفسير) ، ولعل ذلك مما بينها من فرق ، ففي تفسير القوة
الرواية مرفوعة ، أما هنا فمن عكرمة ، فهي مقطوعة ، فضلا عن أن هناك

(١) انظر القرطبي في الآية .

(٢) انظر روح المعانى في تفسير الآية .

روايات أخرى يبدو من الآلوسي أنها أحسن ، فيها بدل من عمر بن الخطاب عن ابن عباس وزيد بن أسلم ، وفي رواية عن ابن عباس أنه حزنة ، وإذا كان القصاب اقتصر على قول فهو بعض من كل ولا يلزم المفسر أن يذكر جميع الأقوال ، وقد ذكر القاضي ثناء الله في التفسير المظبرى في هذه الآية أن الثلاثة أسلوا في زمان متقارب ونزلت الآية فيمكن أن تعمهم ، كما أن الآلوسي قال ما هو معلوم من أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

أسباب النزول : تعرض لها ، ونكتفى بالمثال الأنف ، (وفيه أخذ بقول تابعى) .

المبالغة القرآنية والاستشهاد بها بالشعر : قال القصاب في المثال السابق) : « سئى الكافر ميتا ، وفيه روح ، ثم قال : (فأحييته) أي بالإسلام ، فأقام الحياة والموت مقام الإسلام والكافر حين أراد - وهو أعلم - المبالغة ، وهذا سائر في لغة العرب ، قال الشاعر :

(ليس من مات فاستراح بميت

إنما الميت ميت الأحياء)^(١)^(٢) .

المبالغة ليست كذلك :

المبالغة المذكورة في علوم البلاغة ليست كذلك ولا إنما ، وقد قرر القصاب ذلك فقال في الآيتين الكريمتين : (مثاهم كمثل الذي استوقد نارا) إلى قوله : (صم بكم عمي فهم لا يرجعون) [البقرة ١٧ - ١٨] : « ... حجة أولى في ضرب الأمثال ... وحججه في أن من أراد المبالغة في

(١) البيت لعبدى بن الولاء كافى لسان العرب مادة (مات) .

(٢) هذا وأمثاله من نكت القرآن بلفظه أو بمعناه أحيل فيه على الآية برقة وسورتها في الماشية إن لم تكن مذكورة في صلب البحث .

ذم شيء أو مدحه جاز له الإفراط فيه ، ولا يكُون كاذباً ولا آخر لاحتاطة العلم بأنّ من وصفه - جل وعلا - في هذه الآية بالصمم والعمى كان له سمع يسمع به ولسان ينطق به وعين يبصر بها ، ولكنَّه يُصْعِبُ إلى مَواعِظِ الله واستكبار عن النطق بشهادة الحق من التوحيد وتنكُب طرق الهدى وصفه بكل ذلك ، إذ قال عنه حقيقة الارتفاع : أريد منه » .

من كلامه في النسخ ومناقشته للأقوال : قال تعالى : (إِذَا حَرَقْتُمْ أُولَئِنَاءِ الْقَرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قُوَّلًا مَعْرُوفًا) [النساء - ٨] .

قال : « كان سعيد بن المسيب يُعدُّه منسوحاً بآيات المواريث ، وكان ابن عباس يذهب به أنه حدث للبيت^(١) على الوصية لهم ، وكان الحسن ومجاهد يجعلونها حكمة » ، وعقب على ذلك بدون فاصل فقال :

« فأما قول ابن عباس فلا أدرى ما وجهه ، وقد ذكر الله القسمة ، والقسمة تكون بعد الموت ، اللهم إلا أن يكون فيهم من كان يقسم ماله عند الموت على فرائض الله ، فأمر أن لا يستفرغ ماله في القسمة ويوصي لهم » ، ويصل إلى أقصى النقد فيقول على الأثر : وكيف يمكن القسمة عند الموت وفي الناس من تكون زوجته حبلى وهو لا يدرى ما في بطنها ، وانتقد قول سعيد أيضاً فقال :

« وأما قول سعيد فإنَّ كانت آيات المواريث أيضاً نسخته فلم تنسج إلا الرزق من يرث من ذي القربي ، فما بال من ليس لهم وارثاً واليامي وانساكين يحرمون من أجرهم^(٢) » .

(١) أي من شارف الموت ، كما يفهم من مناقشته الآية ، فأما من مات فعلاً فلينقضه بوضوح من باب أولى .

ثم قال مؤيداً لما يقنعه من الأقوال : « إِنَّمَا أَحْسَبَ الْقَوْلَ إِلَّا مَا قَالَ بِمُجَاهَدٍ وَالْحَسْنِ لَأَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ يُوجِبُ إِعْطَاءَهُمْ إِذَا حَضَرُوا ، فَيُعْطَى الْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَمَنْ لَيْسَ بُوْرَاثَ مِنَ الْأَقْرَبِينَ مَا طَابَتْ بِهِ أَنفُسُهُمْ قَلْ أَوْ كَثَرَ ، لَأَنَّهُ جَلَ وَتَعَالَى لَمْ يَحِدْ فِيهِ حَدَّا ، وَالْمُخَاطِبُ بِإِعْطَاءِهِ هَذَا : الْوَارِثُونَ وَأُولَئِوْهُمْ ، فَهُنَّا كُلُّمَا يَعْطُوا أَنفُسَهُمْ شَيْئاً جَعَلَهُمُ اللهُ فِي أَمْوَالِهِمْ لِغَيْرِهِمْ » .
وَوَاضَعَ أَنَّهُ كَلَامٌ مُتَنَّ ، لَا يَحْتَاجُ مَنَا إِلَى تَعْلِيقٍ .

فِي النَّحْوِ وَالْلُّغَةِ : كُلُّ : يَخْبُرُ بِهَا عَنِ الْمَفْرَدِ وَالْجَمِيعِ ، قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (كُلُّهُ لَهُ قَانِتُونَ) [البَقْرَةُ ١١٦] : « دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ (كُلُّ) يَخْبُرُ بِهَا عَنِ الْجَمِيعِ وَعَنِ الْوَاحِدِ ، فَأَمَّا الْجَمِيعُ هَا هُنَا فَعَلَى الْمَعْنَى ، وَأَمَّا التَّوْحِيدُ فَعَلَى الْفَظْ وَالْمَعْنَى ، قَالَ اللَّهُ جَلَ وَعَلَى فِي سُورَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ : (قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَيْءٍ كَلَتْهُ) ، فَوَحْدَهُ (يَعْمَلُ) » .

تَغْلِيبُ الْمُؤْنَتِ عَلَى الْمَذَكُورِ [عَكْسُ الْمَشْهُورِ لِكَنَّهُ مُوْجَدٌ] : قَالَ : « وَقَوْلُهُ : (وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مُنْكَمِ وَيَذْرُوْنَ أَزْوَاجَهُمْ يَرْبَصُنَ بِأَنفُسِهِنَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرَمَا) [البَقْرَةُ ٢٣٤] دَلِيلٌ مِنْ جَهَةِ الْأَعْرَابِ أَنَّ الْلَّيَّالِي غَلَبَتْ عَلَى الْأَيَّامِ فِي الْعَدَدِ ، لَقَوْلُهُ : (وَعَشْرَمَا) وَلَمْ يَقُلْ (وَعَشْرَمَا) وَلَا نَعْلَمُ الْمُؤْنَتَ غَالِبًا عَلَى الْمَذَكُورِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَمْكَنَةِ إِلَّا الْلَّيَّالِي عَلَى الْأَيَّامِ » .

الخلة : الخلة بفتح الخاء بمعنى وبضمها بمعنى ، والإحتكام إلى المشهور الساري في اللغة لتصحيح التفسير ، والرد على من أخذ بغير السائر فيها وفسر به - في هذا كله يقوله : (مَالِكُ الْمَسْنَادُ بِعِبَادَةِ الْمَسْنَادِ)^(١)

ـ رد على الجهمية : (وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا) [النساء - ١٢٥] حجّة على الجهمية ، وبلغى أنهم يجعلون (الخليل) بهذا الموضع (الفقير)

كأنه اتخذ فقيراً إلينه، يذهبون به إلى (الخلة) بفتح الخاء فراراً كما في (الخلة) بضمها ويختجلون بيته لوهير بن أبي سلمي :

وإن أتاك خليل يوم مسألة
يقول لا غائب مال ولا حرم^(١)

والخليل وإن كانت العرب تسمى به الفقير فهى لا تأبى من تسمى (الصديق) به، بل تسميتها (الصديق) به أكثر، وعلى ألسنتها أسرى ولو كانت تسمية (الفقير) به أشهر عندها من تسمية (الصديق) به لكن إعدادهم إياها هنا فقيراً من الإفراط في الجهل، والنيعة في العقل، هو موضوع موضع الفضيلة لإبراهيم صلى الله عليه. وكيف يمدح إبراهيم بشيء يشاركه فيه جميع الناس قبله وبعده، كافرهم ومسلمهم؟ بل يشاركه في جميع الووحانيين من البهائم والحيثيات وسائر الخلق من الجن والشياطين إذ لا نعلم أحداً من هؤلاء إلا فقيراً إلى الله. وهل أتى على إبراهيم وقت لم يكن فيه فقيراً إلى الله قبل النبوة وبعدها ثم اتخاذ فقيراً إليه؟! وهل خص الله إبراهيم وحده بالفقير إليه من بين سائر العالم حتى يذهب بتاويل الخليل إليه؟! وهل كان قبل اتخاذه إياها فقيراً إليه غنياً عنه؟! أو يجوز أن يكون أحد من الملائكة وحملة العرش والأنبياء والمرسلين غنياً عن الله في شيء من الأحوال؟! ولا أعلم المساكين يفزعون إلى اللغة في وقت إلا غاطوا طريقها وجاؤوا بأفظع ما يفرون منه. وبيت فهير مدح به هرم بن سنان^(٢) قد يجوز أن يكون هرم خليل يجهه في سأله في حالات

(١) نسب البيت لوهير في لسان العرب مادة (خليل).

(٢) هو من أجود العرب في الجاهليّة، يضرب به المثل، انظر الأعلام للزرکلی ٢٧٩.

وديات وحوائج، يتولون به إلى هرم فلا يردء عنهم، فيكون (الخليل) في بيته زهير أيضاً (صديقاً)، وإن كان غير ضار كيتونته (فقيراً).

هذا - وغيره مما سبق، وسائر ماعنده - ينم عن دراية كاملة، وتصدر في الجمجمة بين المنقول الصحيح والمعقول الصريح في ذات هذا الإمام.

من درايته الإسنادية : انتقد الرواية ابن عباس رضى الله عنهما أن (كرسيه) هو عله سبحانه وتعالى ، فقال : «هذا حديث فيه وهن إما من مطرف وإما من جعفر ابن أبي المغيرة»، وصحح ما ذكره بسانده إلى ابن عباس قال : «الكرسي موضع قدميه والعرش لا يقدر قدره أحد»، ثم اشتغل بالنظر تأييداً للمعنى الذي صححه وكذا بالتحاكيم إلى اللغة ووجوب التحفظ من الخطأ في إدراك الأصل الاشتغال الذي إذا اختلف ترتباً على ذلك اختلاف المعنى وخطأ من لم يفرق^(١).

وبمراجعة تفسيري ابن كثير والقوطي تبين لي أن القصاب أصاب في ترجيح بل تصحيح التفسير للكرسي بغير العلم وأنه خلوق - أما العلم الإلهي فليس بخلوق، تصحيحاً من حيث الرواية ومن حيث المعنى، وقد زاد القصاب بما يليه من حيث اللغة في رده على من استدل بيته من الشعري على أن الكرسي هو العلم .

التسليم للغة : اللغة أصل من أصول التفسير عند العلماء كالقصاب ، كما تبين لنا أكثر من مرة ، وآنفاً، وإليك جملة قالمما في تفسير (الكرسي) بعد أن بين أنه ليس مأخوذاً من (كرساً) قال : «واللغة لسان مسلم له ، لا يدرك بالنظر والمقاييس»^(٢).

(١) انظره في تفسير الآية ٢٥٥ سورة البقرة.

(٢) قاله عند الآية ٢٥٥ سورة البقرة.

البلاغة: قد جال القصاب في مسائل البلاغة، واستخدم قواعدها في دعم ما ي قوله وفي الرد على من يخالفه. وقد سبق أمران هما ما يذكى في علوم البلاغة، وهما (المبالغة) و(التغليب). ونذكر هنا أن القصاب أشار إلى قوم ينكرون التوكيد في لغة العرب، وأثبتته محتجاً مراراً، ومن ذلك ما يوجد في كلامه على الآية الكريمة: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ) [آل عمران: ٤٣]، إذ ذكرها تحت عنوان:

«تكرير في كلام العرب»، ثم قال: «رد على من يزعم أن العرب ليس في كلامها تكرير ولا تأكيد، وأن كل لقطة لها تقتضي معنى مفرداً - وأراه تبارك وتعالى قد ذكر الوكوع على الانفراد، وهو لا حاله داخل في الصلاة».

الاختصار: بين القصاب كثيراً من الاختصارات القرآنية، ومن ذلك أنه بخصوص الآية الكريمة: (وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ) [آل عمران: ٣٥] كتب لها عنوان: «اختصار الكلام»، ثم قال: «حججة في اختصار الكلام، وإشارة إلى المعنى، لإحاطة العلم بأنها لم ينهيا عن الدنو منها، إنما نهيا عن أكلها، فلما لم يوصل إلى الأكل إلا بالاقتراب منها استغنى - والله أعلم - به من ذكر الأكل».

أصول فقهية: يقرر القصاب الأصول الفقهية، ويستثمرها في إحقاق ما يتحقق وإبطال أو تضليل أو يضعف. ومن ذلك:

(١) **الخصوص والعوم:** فقد كتب عنوان: «خصوص في عموم»، ثم الآية الكريمة: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَمْنَوْا كَمْ آمَنُوا النَّاسُ) [آل عمران: ١٣]، ثم قال، «إثبات لا جازة الخصوص في ذكر العموم، لإحاطة العلم بأن جميع الناس لم يؤمنوا، إذ أكثر من في عصر رسول الله ﷺ والمخاطبون بهذه الآية ناس في اللغة - غير داخلين تحت الإيمان في الآية».

التأويل: «هو حمل الظاهر على المحتمل المرجوح»^(١)، وهو لا يجوز إلا بدليل^(٢). وقد تعرض القصاب لهذا فقال: «دلانا... في غير موضع من كتابنا... أن الكلمة إذا كان لها ظاهر معروف، وباطن محتمل، لم يُفْرَغَ آن تزال عن ظاهرها المعروف إلى باطنها المحتمل إلا بإجماع الأمة، أو ينص آية، أو سنة»^(٣). وبعض ذلك سبق له في قوله: «ما جاز ترك ما يقتضيه ظاهر اللفظ من كلام الله عز وجل بقول البشر إذا لم يتفقوا عليه»^(٤).

شرع من قبلنا أسوة لنا: كتب القصاب قول الله تعالى: (يَرِيدُ اللَّهُ لِيَسِينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) [آل عمران: ٢٦] ثم قال: «دليل على أن ائمَّةَ أُسُوَّةَ بَنَىَ مُخْضَىَ في جَمِيعِ التَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ، إِلَّا مَادِلَ عَلَيْهِ كِتَابُ أُسُوَّةٍ أَوْ إِجْمَاعٍ مِّنْ نَسْخَهُ عَنَا وَتَبَدَّلَهُ بِغَيْرِهِ لَنَا».

القياس: جعل القصاب من كثير من الآيات دليلاً نافياً للقياس قطعاً، ومن ذلك ما أفضى فيه تحت الآية الكريمة: (قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أُولَادَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوهُ مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ أَفْتَرَاهُ عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلَّوْا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ) [آل عمران: ١٤٠] أقتطع منه باللفظ وبالتصريف ما يليل في تحريم الربا في صرف زائد على الأصناف الستة الواردة في الحديث^(٥)، كالعدس مثلاً: حججة على القائسين، يقال لهم: أرأيتم

(١) الحدود الأنثقة والتعريفات الدقيقة للشيخ زكي يا الأنصاري
ص: ٨٠ .

(٢) انظر في (المؤول) غاية الوصول مثلًا لشيخ سابق.

(٣) سورة البقرة / ٢٥٥ .

(٤) سورة البقرة / ١٠ .

(٥) الحديث هو: (الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلًا بمثل سواه يدأيد =

تحريمكم على الآكل من عدس أخذه بعد من متفاضلاً من أجل أنه استفاد بفعل حرم عندهم ... من جلة الحرمات، مع أنه رزق حسن مفصل كا قال تعالى: (وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه) ^(١)، «وأنتم قائلون بالعمل، ألا جعلتم بعض قياسكم في ترك الاقداء بنى آخر الإناث من أهل هذه الآية في أكل مارزقه الله الجميع»، [آخر الإناث] «وقدم الذكور»، (كما أخبر الله تعالى في قوله: (وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا وحريم على أزواجنا) [الأنعام ١٣٩] ، «فما بهم الله بذلك ونسبهم إلى الاقتداء عليه، فكنتم تقولون: لا يحيون طرد العلل وإن اتفقت حتى يكون معها تبهد يؤيدها»، إذ لو جاز طردها في كل موضع لجاز لهؤلاء المفترين على الله أن يقولوا: إنما [آخرنا] الإناث يتحرىم هذا الرزق عليهم لأن رأيناكم أخرت الإناث في أمكنته لم تؤخر فيها الذكور مثل الجهاد والقضاء والإمارة، ورأيناكم أسلقت إثبات ولد الآخر والبنات، دون ذكرهم في الميراث، فاقتدينا بكم في تحريم ما في بطون أنعامنا على إناثنا»، (فلو جاز طرد العلة لجاز لهم هذا القول ولم يكن زيادة افتداء على الله جل جلاله)، (وكيف هذا وهو جل جلاله: «محلى الأشياء وحرمهما كيف يشاء على عباده، ليس للعباد أن يفعلوا مثل فعله، بل ينزلوا عند أمره ونفيه، مقتصرين على ما حرم عليهم، غير زائدٍ فيهم من تلقاه أنفسهم بما يتصورون عندهم من التشبيهات التي فارقتها العبادات الحرمات»).

ورغم البراعة الكبيرة التي ظهرت منه بعد ذلك في هذا المقام الذي

= فإذا اختلفت هذه الأصناف فيبعوا كيف شئتم إذا كان يدأيد (رواه مسلم عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ...)

انظر سبل السلام للصناعي ٣٧/٣ .

(١) سورة الأنعام / ١١٩ .

٢٦

اقتصرت فيه على القليل أقول إن بعضه لا يسلم من مناقشة المخالفين - وهم على الأقل أصحاب المذاهب الأربع - كما أن القصاب نفسه حكم بحكم في شيء بطريقة هي عندها من القياس، فالموضوع يحتاج إلى دراسة واسعة، فعل من أنواع القياس ما أحاجذه القصاب دون أن يسميه قياساً، واعتبره أمراً آخر ثابتاً قوياً، ومن ذلك ما كتبه تحت الآية [١٨٤] سورة البقرة [وهي «(فَنَّ كَانَ مِنْكُمْ مُرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدْهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ) قال: «دليل على أن المريض يأبهه من رخصة الجمع بين صلاتين ما يلحق المسافر، لأن الله تعالى قد جمع بينهما في رخصة الإفطار»، فإني فهمت من اختلاف الفقهاء في هذه المسألة ومن شرح ابن رشد لسبب اختلافهم أن هناك قياساً وعلة مطردة أو غير مطردة، قال: «والسبب في اختلافهم هو الاختلاف في تعدد علة الجمع في السفر: أعني المشقة، فن طرد الملة رأى أن هذا من باب الأولى والأخرى، وذلك أن المشقة على المريض في إفراد الصلوات أشد منها على المسافر. ومن لم يعد هذه العلة وجعلها كا يقولون - فاصرة: أى خاصة بذلك الحكم دون غيره لم يجز ذلك» ^(١) . هذا فضلاً عن أننا إذا قلنا إن (العلة في الأصل هي السفر في غيره موجودة في المريض المقيم أو الحاضر غير المسافر، إذا قلنا ذلك فإن نستطع تبعيتها وإلا لزم في الفرع (المريض) أن يحوز له القصر أيضاً»، ولا قائل بهذا.

بقيت نقطة ما أردت في بيان منهج القصاب في التفسير، وهي النقطة الرئيسية، وهي مناقشة المخالفين، والرد عليهم. ولما كان معظم كتابه في هذا فإني سأقتصر على النزد منه وأختصر فأقول:

(١) بداية المجتهد ٢١٣/١ .

(٢) استفدت من سبل السلام - وراجمه - ج ٤٣/٢ .

الود على الصوفية المعتزلة المتنطعين : كتب القصاب عنوان : « في الود على الصوفية » والآية الكريمة : (فلا تشمئ بـ الأعداء)

[الأعراف / ١٥٠]

ثم قال : دليل على أن الشغل بالأعداء ليس بمؤثر في نسك الناسكين ودرجات المقربين ، لأن هارون نبي وقد اشتغل بما لمو وصل إليه من شماتة الأعداء لم يحط من درجته عند الله ، ولا يزوال الشماتة كان يزداد قربة .

وروى عن نبينا عليه السلام أنه « كان يتغوز بالله من شماتة الأعداء » (١) ، فلم يؤثر في درجة المقربة ، كما يزعم المتنطعون من المتصوفة المعتزلة .

وكانى بالصوفيه في نظرة قسيان ، قسم ناسك فاهم مقبول للديه ، وقسم متنطع مردود عليه فيما تنطع ، فأما هذا القسم فقد ظهر هنا واضحًا ، وأما ما يقبله فقد عرفنا أن سمعنا حبه ، فقد تلازمًا إذن ، وأحب كل منهما الآخر ، ولدينا دليل آخر ، وهو عنده تحت عنوان : « حجه للمتنسكين » ، قال :

« قوله إخبارا عن أمراة عمران : (رب إني نذرت لك ما في بطني محررا) [آل عمران / ٣٥] حجه للمتنسكين فيما يقولون : « فلان في رق الدنيا » ، و « فلان عبد شهوته » ، « ترك الشهوات فصار حرا » .

ولَا يكون شيء من ذلك كذبا وعلى الاخر افترض اعترضا وأجاب عنه وأكل البيان فقال : « كيف يصير حرا من لم ينزل حررا ، وكيف يكون للدنيا رق على الاحرار ؟ » [الحواب وإكمال البيان] : ألا ترى أن جنبها كان

(١) انظر البخاري في كتاب القدر - ١٣ - وغيره .

حرا ، فندرت أن تحرره أى لا تشغله عن العبادة بشيء ، فأخبر الله عنها بما قالت ، وتقبل منها نذرها .

ومعلوم أن هذا من كلام الصوفي ، أو الناسكين ، والمتنسكين ، كما قال القصاب — رضي الله عنه — وقد ارتضاه واستدل عليه يا آية كما وضح .

من الود على المعتزلة ثم الخوارج : تحت الآية الكريمة : (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك إن يشاء) .

[سورة النساء - ١١٦]

قال : « رد على المعتزلة في باب الوعيد ، وعلى الشراة » (١) ، في باب الذنوب .

فأما الود على المعتزلة فإنهم يزعمون أن من مات على ذنبه غير تائب منها فهو محمله في النار .

وقد أخبر الله في هذه الآية أن في المحتقين ذنبًا (٢) ، ما توا عليهم من غير توبة من يغفر له ولم يتوئس من الغفران إلا الكفار الذين يموتون بکفرهم .

فأما من مات على الكفر ، أو استغفر من الذنب من الموحدين فليس يدخل في هذه الآية ، إذ يقول تبارك وتعالى في الكفار : (قل للذين

(١) الشراة بضم الشين جمع شار ، قال في لسان العرب : « والشراة : الخوارج ، سموا بذلك لأنهم غضبوا ولجوا ، وأما هم فقالوا : نحن الشراة . لقوله عزو جل : (ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاه الله) أي يبعها ويذمها في الجهاد ، وثمنها الجنة ، الخ .

(٢) احتقبوا ذنبًا أو تكبواها .

انظر المعجم الوسيط مادة (حب) .

وكان حجته على عباده وأخذه بكتابه ، ويعولون عليه ، ويدعون من خالفهم إليه ، متبعين فيه قوله تبارك وتعالى : (وأن هذا صراطى مستقىماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل ففرق بكم عن سبيله)^(١) .

وهل يحسن بذى حجى أن يعين عقله فى اتباع يجهل عدله ولا يفحص عن دينه بروية نظره ، ويأتى الأمر من أقصد أبوابه ، فيعلم أن مالم يكشف عنه القرآن الذى جعله الله لكل شيء تبياناً لم يكشف عنه سواء . وهل كل من ذخرف من المبتدعين كلاماً ، وعد فيها ألفه من البدعة إماماً إلا بشر مثله . فما باله يعول عليه ويتهم نفسه في خلاف سبقه إليه^(٢) .

وقال في موضع آخر : « ولو لا أن هذا الكتاب مقتصر على الكتب ، غير مقصود به الإitan على نهاية التلخيص لشرحناه^(٣) ، بأكثري من هذا الشرح ، وذكرنا جميع الآيات الدالة على تسمية العمل إيماناً ، وسنلوح منها على تأليف السور في أماكنها جملة يستغنى بها الغائب على النكوت عن إطالة شرحنا في كتابنا المجرد فيه ، إن شاء الله^(٤) .

(١) سورة الأنعام : ١٥٣ .

(٢) الورقة الأولى (ب) من نكوت القرآن [صورة من نسخة مكتبة مراد ملا بركيا] .

(٣) يعني موضوع الإيمان أن له أجزاء خلافاً من تصوره في صورة جزء واحد ، انظره عند الآية ١٣ سورة البقرة .

(٤) قاله عند الآية السابعة .

الخاتمة

: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- الكرجي : بالجملة هو الصواب الثابت على النسخة الوحيدة من مخطوطه كتاب « نكوت القرآن » ، وكما هو في بعض المراجع السابقة كسير أعلام النساء ، خلافاً من جمله بالخلاف ، كصاحب معجم المؤلفين ، وكذلك كتور صبحي الصالح في كتابه « مباحث في علوم القرآن » .

- وكتاب « نكوت القرآن » قد عرفناها موضوعة ، خلافاً لما قاله المكتور صبحي الصالح من أنه كتاب في علوم القرآن ، ولعله استنبط بذلك من فقرة ناقصة أخذها بعضهم من النسخة الوحيدة ، أو غير ذلك .

- وكتاب « نكوت القرآن » ثروة كلامية وفقية وتفسيرية ، وموسوعة عليه – في حدود النكوت – وهو بهذا جدير بأن تقوم عليه دراسات مقارنة من مختلف النحو .

وكتب القصاب الأخرى لا نعرف لها وجوداً ، وقد ذكرت المراجع ما ذكرت – وكذلك القصاب – من أسماء تلك الكتب ما يلى :

أولاً : ما أحال عليه القصاب :

- شرح النصوص .

- الرد على أهل الأهواء والأخبار .

- الرد على المبتدعين .

- الرد على الباهلي وابن أبي يعقوب وابن حرمان .

- الرد على المخالفين .

- الطهارة :

- وصف الإيمان وشرح زيارته ونقاصه.

ثانياً: ماقر كتب التراجم والطبقات والمعاجم:

- ثواب الأعمال.

- كتاب السنن [وقد سبق نص منه].

- عقاب الأعمال.

- كتاب تأديب الأئمة.

وإذ قد انتهيت إلى — وعنده — هذا الحمد أدعو الله تعالى أن يتقبل
هذا العمل وأن يجعله مفتاح خير لي وللنور.

والحمد لله رب العالمين.

وكلماتي هذه أرجو من الله تعالى أن يغفر لها في الآخرة بحقها.

ليلة بيضاء كلاروسية — بحقها — : بحقها

: بحقها

— بحقها

أهم مراجع البحث

- على ترتيب ورودها فيه ٢٠٣١ - ٢٠٣٥.
- سير أعلام النبلاء للذهبي ، بيروت ١٩٨٢ .
- اللباب في تهذيب الأنساب للسمعاني ، دار المجنان ١٩٨٨ .
- طبقات الحفاظ للسيوطى ، القاهرة ١٩٧٣ .
- الخلاصة للخزرجى - تحقيق الشيخ محمود عبد الوهاب فايد ، مطبعة الفوجالة الجديدة ١٩٧٢ .
- مراصد الاطلاع لصفى الدين البغدادى - تحقيق وتعليق على محمد البجاوى - دار إحياء الكتب العربية - ط١ - ١٣٧٣ هـ .
- نيل السائرين في طبقات المفسرين لمحمد طاهر ، المطبعة العربية لاهور .
- نفحات الأنس للجامى ، دار التراث العربى .
- الكواكب الدرية للناوى ، تحقيق وتقديم د. عبد الحميد صالح حдан ، المكتبة الأزهرية للتراث .
- كشف المحجوب للهجويوى ، دار التراث العربى للطباعة والنشر والتوزيع .
- تذكرة الحفاظ للذهبي ، بيروت ١٩٥٦ .
- نكث القرآن للقصاب الكرجي ، مخطوطه مراد ملا تركيا .
- بداية المجهد لابن رشد تحقيق وتصحيح د. محمد سالم محسن ، د. شعبان محمد إسماعيل مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٨٢ .

— السلسيل في معرفة الدليل للبلهی ، مطبعة المعارف الیاض ط
الرابعة معدلة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .

— أحكام القرآن لابن العربي ، راجع أصوله وخرج أحادیث وعلق
عليه محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية بيروت ط ١ ١٩٨٨ م .

— الأم للشافعی ، ط الشعب القاهرة :

— لسان العرب لابن منظور .

— أساس البلاغة لازخشیری .

— المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية ، بالقاهرة .

— التعريفات للجرجاني طبع استانبول وبها مئات تعريفات .

— كشاف اصطلاحات الفتن ، للتهانوى ، خياط بيروت ١٨٦١ م .

— النهاية لابن الأثير .

— صحيح البخارى .

— صحيح مسلم .

— سنن الترمذى .

— الإتقان للسيوطى ، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي .

— روح المعانى للآلوسى .

— الأعلام للزرکای ط ٢ .

الحدود الأنیقة والتعريفات الدقيقة للشيخ ذکریا الانصاری ، ح
النص وقدم له المکتور مازن انبارک ، دار الفكر المعاصر بيرو

١٤١١ هـ - ١٩٩١ م .

— سبل السلام للصنعاني ط ٢ ، الحلبي ١٩٦٠ م .

— تاريخ بشداد للخطيب .

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمى وعلى آله وصحبه وسلم .